

حكم اجابة الدعوة لحضور حفل او زفاف وانا اعلم انه يحتوي على منكر | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

انا اعرف ان هذا العرس لا اجيب الدعوة الا يقول اذا دعيت الى وليمة عرس واعلم ان ثم منكرا واذا لم اجب هل ادخل في قوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

ومن لم يجب الدعوة وقد عسى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اجابة الدعوة واجبة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم فليجده. متفق على صحفه وعند اهل السنن ومن دعاكم فاجيبوه - [00:00:29](#)

وهذا ما لم يكن ثم مانع اذا يكون الرجل مرتبطا او بعمل او بموعد اخر او بسفر او بغير ذلك اذا منع من ذلك مانع له التخلف عن اجابة الدعوة - [00:00:51](#)

ويطلب المعذرة من اخيه فان هذا ادعى لتأليف القلوب واجعل السماحة وابعد عن الضغائن والمحن وابعد عن نزغات الشيطان الرجيم واذا لم يكن له عذر وكان في العرس محرم سؤال المحرم محقق - [00:01:10](#)

فان هذا لا يجيب العرس لان هذا يكون مانعا من الموانع ويجب عليه متى ما قدر على ازالة المنكر ان يزيله لانه قد علم به او صاحب البيت ومن دعاه الى ذلك - [00:01:38](#)

وقد دعا من عمر رضي الله عنهما هذا ايوب الى بيته فاستجاب له ابو ايوب ارى في بيتي سترا وقال ابي ايوب ما هذا يا ابا عبد الرحمن قال لو غلبت النساء من غلبت لم تغلبك - [00:02:01](#)

فخرج ولم يطعن في بيته وهذا اثر صحيح وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم ما يبكون في مكان فيه منكر ما دام يعتقدون انه منكر ولو كانت طاف الاخر يعتقد انه غير حرام - [00:02:28](#)

الطرف الاخر لا يعتقد تحريمه يعتقد انه مكروه مثلا كم نعوض في هذه السورة ولكن ما دام ان الرجل يعتقد انه حرام فلا يقرب الحرام اعتقد الامر فيه واسع والامر فيه اجتهاد - [00:02:48](#)

مثل ما يقع في كثير من الاشياء المسائل الاجتهادية التي يختلف بها العلماء ولم يتفق عليها العلماء انا لو حظى يعتقد ان هذا محرم مختلف فيه ولا هناك دليل واضح في المسألة هناك محرم وواضح - [00:03:02](#)

ومنكر ظاهر وادلته ظاهرة ولا يحضر الا بمصدر كار واذا انكر ولم يغير المنكر وجب عليه مفارقة هذا المكان لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم منكرا فليغيره بيده - [00:03:20](#)

ان لم يستطع فبلسانه من لم يستطع فبقلمه وذلك يضعف الايمان. روى الامام مسلم رحمه تعالى في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري بعض العامة يعتقد انه يجوز له ان يحضر المنكر اذا انكر بقلبه - [00:03:38](#)

وهذا لا ارسل ولم يقل باحد من العلماء فانه اذا وجد المنكر وما استطاع ان يغير بيده ولا استطاع ان يغير بلسانه هذا المكان يجب عليه مفارقة هذا المكان انما يعلن الرجل اذا اكره على البقاء - [00:03:55](#)

فهذا ينكر بقلبه ويعذر بذلك. اما اذا ما وكل على البقاء. واعلم ان في هذا المكان محرمة ولا استطاع ان اغير باللسان فانه يجب علي مفارقة هذا المكان والانكار بالقلب لا يجزي ولا ينفع - [00:04:22](#)

للانكار بالقلب واجب ولو كنت خارج المكان فكيف اذا كنت داخل المكان بقلبه هذا لا ايمان له كان النبي صلى الله عليه وسلم قال فمن

جاء لهم بيده فهو مؤمن - [00:04:41](#)

ورجعنا بلسانه فهو مؤمن. ومن جاء لهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل. رواه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه. من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - [00:04:54](#)

وفي صحيح مسلم حديثان على ابن عبد الرحمن ابن يعقوب مولاهم عن ابيه هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رب اشعب مدفوع بالابواب. لو اقسم على الله لبره. هذا اشعب لا يؤباه له - [00:05:10](#)

اغبى للامرئين اي ثوبين خرقين لو اقسم قال اقسم عليك يا ربي ان تفعل كذا وكذا؟ لاجاب الله دعاه لو سمع الله له صورة الصورة الاولى من تقول والله ما يفعل الله كذا وكذا والله ما يكون كذا وكذا - [00:05:30](#)

وبقدر صدقك واخلاصك تبر يمينك. الكرة الثانية تقول اقسمت عليك ربي الا تفعل كذا وكذا واردتان عن الصحابة وكلاهما جائزتان ولكن لا يقسم على الله كل من هب ودب انما يقسم على الله جل وعلا - [00:05:52](#)

من وثق من ايمانه وعمله وكان مخلصا لله لا رياء عنده ولا سمعة ولا اعجاب في نفسه اما من كان عنده رياء او عنده سمعة او عنده عقوق لوالديه او عنده غيبة ونميمة - [00:06:19](#)

فمثل هذا لا يقسم على الله ليكون من قسم على طائل لانه يقسم على الله من عنده قلم صدق في الايمان ومن ثم ما كان يقسم على الله من الصحابة وهم الصحابة الا قليل يعدون - [00:06:42](#)

لعل الاصابع اليد هذا هو الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ومن اقت مع الله فانه لا تتفارق عليه لا كفارة علي وبحكم التعرض للكفارة التي الامور المستقبلية لان هناك كفارة الا في الامور المستقبلية - [00:07:01](#)

مثل ان تقول والله لادخلن بيت فلان. او والله ما ادخل بيت فلان ثم دخلت هذا فيه كفارة اما ما لم يكن من الامور المستقبلية فلا كفارة لي والله ان قادم زيد - [00:07:26](#)

فتبين القادم غير زيد هذا لا كفارة ابي. لان هذا ليس من الامور المستقبلية ولكن كفارته الاستغفار والتوبة الى الله جل وعلا -

[00:07:43](#)